ماحكم التفريق بين الأولاد في العطية إذا كان أحدهم عنده شيء من المعاصي ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل ما حكم التفريق بين الاولاد في العطية؟ اذا كان احدهم عنده شيء من المعاصي. الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

اذا كان الوالد سوف يعطي عطية او هبة او هدية لاحد اولاده فالواجب عليه ان يسوي بين اولاده في الهبة والعطاء ولا يجوز له ان يفرق بينهم فما يعطيه لولد واحد يجب عليه ان يعطيه لبقية الاولاد - 00:00:20

فالتفضيل بينهم محرم شرعا ومجانب للعدل المأمور به في شريعة الاسلام وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالعدل بين الاولاد. بالعدل بين الاولاد. ففي الصحيح من حديث النعمان بن - 00:00:40

رضي الله تعالى عنهما قال نحلني ابي غلاما ولم ينحل اخوتي مثله. قال فقالت له امي اشهد على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما ذهب ليشهد النبي صلى الله عليه وسلم قال اكل ولدك اعطيته مثل هذا؟ قال لا يا رسول - 00:00:57

الله قال فارجعوا. وفي رواية فاني لا اشهد على جور اشهد على ذلك غيري. وفي رواية اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم. ولا يجوز للاب ان يفضل بين اولاده في مثل ذلك - 00:01:27

لانه سيكون بهذا التفضيل من جملة الظلمة والظلم محرم كله والعدل واجب كله في كل شيء. قال الله عز وجل ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى. وقال الله عز وجل واذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى. وقال - 00:01:47

الله عز وجل ولا يجري منكم شنآن قوم على الا تعدلوا اعدلوا هو اقرب للتقوى. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم ان ان المقسطين على منابر من نور يوم القيامة عن يمين الرحمن وكلتا يدي ربي يمينا - 00:02:15

الذين يعدلون في حكمهم واهليهم وما ولوا. هذا من العدل في الاهلين. هذا من العدل في الاهلين وفي الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليعمل - 00:02:35

عمل اهل الخير سبعين سنة. فاذا اوصى وصية حاف في وصيته اي ظلم في وصيته او عطيته فيختم له بشر عمله فيدخل النار. وان الرجل ليعمل بعمل اهل الشر سبعين سنة. فيعدل في - 00:02:55

في وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة. قال ابو هريرة بعد ذلك واقرأوا ان شئتم تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ابدا ذلك الفوز العظيم. ومن يعصي الله ورسوله ويتعدى حدوده - 00:03:15

يدخله نارا خالدا فيها الاية. وفي الحديث كذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم افكل بنيك نحلت مثل هذا؟ قال لا. قال ايسرك ان يكون لك في البر سواء؟ قال بلى. قال فلا اذا اي لا تفعل هذا - 00:03:35

هذه الفعلة فان التفريق بين الاولاد يوجب بغضهم لك وعقوقهم لك ويوجب ريف الضغينة والحقد والحسد فيما بينهم. ويورث التفريق والنزاع وكثرة الخصومة فيما بين الاولاد. فاذا اراد في حياته ان يوزع شيئا من ما له على اولاده توزيع عطية وهبة. فالواجب - 00:03:55

ان يعدل بين اولاده في هذه العطية والله اعلم - 00:04:25